الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

باردو في 24 أكتوبر 2012

عـــــدد 382

جدول إحالة مشاريع قوانين

المرجع		المشروع	الإحالة على اللجان
العدد	الإحالة		
64	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على القرض الرقاعى المصدر من قبل البنك المركزى التونسى بالإنابة ولفائدة الدولة بالسوق المالية الأمريكية بضمان من الوكالة الأمريكية للتنمية موضوع الإتفاقات المبرمة فى 11 و 16 جويلية 2012 بين البنك المركزي التونسى وجمع من مؤسسات مالية أجنبية.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة المالية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. – لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. –لجنـــــة التشريع العام . فـــى الجـــوانب الداخلة فى إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
65	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون يتعلق بتنقيح وإتمام بعض أحكام القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ فى 16 ماى 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012.** **(مع طلب إستعجال النظر فيه : مذكرة فى بيان موجب الإستعجال)** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة المالية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. –لجنـــــة التشريع العام . فـــى الجـــوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.

66	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على إتفاقية القرض المبرمة فى 11 جوان 2012 بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق الدولى للتنمية الزراعية والمتعلق بالمساهمة فى تمويل برنامج التنمية الزراعية والرعوية والنهوض بالمبادرات المحلية بالجنوب الشرقي.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الإستثمار والتعاون الدولي.**	اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام. - لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية. - لجنة البنية الأساسية والبيئة. فى الجوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
67	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية صربيا لتجنب الإزدواج الضريبى فى مادة الضرائب على الدخل وعلى الثروة.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية.**	اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام. - لجنة الشؤون الاجتماعية. -لجنة الشؤون التربوية. فى الجوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
68	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة فى المادة الجبائية المعتمدة من قبل مجلس أوروبا ومنظمة التعاون الإقتصادي والتنمية.** **(مع طلب إستعجال النظر فيه : مذكرة فى بيان موجب الإستعجال)** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الحوكمة ومقاومة الفساد.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. - لجنة التشريع العام. فى الجوانب الداخلة فى إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.

69	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون يتعلق بعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص.** **(مع طلب إستعجال النظر فيه : مذكرة فى بيان موجب الإستعجال)** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ رئاسة الحكومة.**	اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. - لجنة التشريع العام. -لجنـــة القطاعات الخدماتية. فـــى الجـــوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.

رئيس المجلس الوطني التأسيسي

مصطفى بن جعفر

20 12 / 65
المجلس الوطني التأسيسي
الـــواردات
12 أكتوبر 2012
رمز الإدارة...../عـــدد

مشروع قانون 20 12 / 65

يتعلق بتنقيح وإتمام بعض أحكام القانون عدد 1 لسنة 2012

المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012.

الفصل الأول:

1- يمدد الأجل الوارد بالفقرة الأولى من الفصل 14 وبالفقرة الأولى من الفصل 18 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 إلى غاية 20 ديسمبر 2012.

2- تعوض عبارة "غرة أكتوبر 2012" الواردة بالمطات الأولى والثانية والثالثة من الفقرة الثانية من الفصل 14 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 بعبارة "21 ديسمبر 2012".

3- يمدد الأجل الوارد بالمطة الأخيرة من الفصل 17 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 إلى غاية 20 ديسمبر 2012.

4- يمدد الأجل الوارد بالفقرة الأولى من الفصل 24 وبالفقرة الأولى من الفصل 25 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 إلى غاية 20 ديسمبر 2012.

5-يمدد الأجل الوارد بالمطة الثانية من الفقرة الرابعة من الفصل 24 وبالمطة الثانية من الفقرة الثالثة من الفصل 25 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 إلى غاية غرة جويلية 2013.

الفصل 2:

تضاف إلى الفصل 26 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 فقرتان خامسة و سادسة في ما يلي نصهما :

الفصل 26: (فقرتان خامسة و سادسة)

يسقط حق الانتفاع بالتخلي عن خطايا التأخير المنصوص عليه بالفصلين 24 و 25 من قانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15

أوت 2012 بالنسبة لباقي المبالغ غير المسددة بمجرد الإخلال بدفع أول قسط يحلّ أجله وفقا لروزنامة الدفع المنصوص عليها بالفصلين المذكورين.

ويتم تثقيل هذه المبالغ أصلا وخطايا بدفاتر قباض المالية بناء على كشف في الأقساط غير المدفوعة. وتحتسب الخطايا طبقا لأحكام الفصل 82 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية.

20 12 / 65
المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
12 أكتوبر 2012
رمز الإدارة ...../عـــــدد

شـرح الأسبـاب

20 12 / 65

تم بمقتضى أحكام الفصول من 14 إلى 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 إقرار إجراءات للمصالحة بين المطالب بالأداء ومصالح الجباية والاستخلاص تهدف إلى تخفيف العبء الجبائي على المطالبين بالأداء وتيسير القيام بالواجبات الجبائية بما يمكّن خاصة من خلاص ما تبقى بذمتهم من ديون.

وقد تمّ تسجيل نتائج طيبة في مستوى الانخراط والمبالغ المستخلصة. وتفاعلا مع تجاوب المطالبين بالأداء مع إجراءات المصالحة من ناحية ولتوفير المزيد من الوقت لمصالح الجباية لمعالجة الوضعيات المتعلقة بالملفات الجارية لتمكين أصحابها من حقهم في الانتفاع بهذه الإجراءات على غرار غيرهم من المطالبين بالأداء يقترح، التمديد في آجال المصالحة الجبائية إلى غاية 20 ديسمبر 2012 بما في ذلك الآجال المضبوطة بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية والمساهمة لفائدة الصندوق الوطني لتحسين السكن وذلك بهدف تدعيم موارد ميزانية الجماعات المحلية.

وقد تم اعتماد التاريخ المذكور تفاديا للاكتظاظ أمام شبابيك قباضات المالية في موفى شهر ديسمبر من كل سنة باعتبار تزامن هذه الفترة مع الأعمال العديدة المنوطة بعهدة قباض المالية والمتعلقة بتوقيف حساباتهم السنوية.

من ناحية أخرى أقر الفصلان 24 و 25 من قانون المالية التكميلي لسنة 2012 إمكانية إيداع التصاريح التصحيحية والتصاريح الجبائية وكذلك تسجيل الكتابات والعقود دون خطايا تأخير مع تسهيلات في الدفع حسب أقساط ثلاثية، غير أن القانون لم يتضمن إجراءات تتعلق بسقوط الحق في الانتفاع بهذا الامتياز عند الإخلال باحترام الأقساط المستوجبة على غرار ما تمّ إقراره بمقتضى الفصل 20 من نفس القانون بالنسبة للديون المثقلة.

على هذا الأساس ولمزيد توضيح شروط الانتفاع بإجراءات المصالحة وتبعات الإخلال بالالتزامات المنجرّة عن الانخراط فيها يقترح التنصيص على أحكام تتعلق بالرجوع في الانتفاع بالامتياز في صورة عدم احترام آجال الدفع وذلك بمطالبة المتخلفين بدفع كامل المبالغ المتبقية تضاف إليها خطايا التأخير المستوجبة طبقا للتشريع الجاري به العمل.

2012/65

2012/65

المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
12 أكتوبر 2012
رمز الإدارة ...../...

حول تعليل طلب استعجال النظر من قبل المجلس

الوطني التأسيسي في مشروع قانون يتعلق بتنقيح وإتمام

بعض أحكام القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012

المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012

الرجاء منكم التفضل باستعجال النظر في مشروع القانون المذكور أعلاه والإذن بعرضه على مصادقة المجلس الوطني التأسيسي في أقرب الآجال الممكنة لتجسيم التمديد المقترح وذلك للاعتبارات التالية :

- تجسيم التمديد في آجال الانخراط في إجراءات المصالحة في أقرب وقت ممكن لتمكين أصحاب الملفات الجبائية في طور المعالجة من قبل مصالح المراقبة الجبائية من الانتفاع بهذه الإجراءات.

- الإسراع في تقليص الفترة الفاصلة بين انتهاء الأجل المحدد للانخراط في إجراءات المصالحة وانطلاق العمل بالتمديد لتمكين أكبر عدد ممكن من المطالبين بالأداء من الانخراط في هذه الإجراءات.

- التجاوب مع الإقبال الهام للمطالبين بالأداء لتسوية وضعياتهم الجبائية من ناحية وتحسين استخلاص الديون الجبائية المثقلة الراجعة للدولة وتدعيم موارد ميزانية الجماعات المحلية من ناحية أخرى.

2012 / 64
المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
12 أكتوبر 2012
رمز الإدارة ...../عـــــدد

2012 / 64

مشـــروع قانـــون

يتعلق بالمصادقة على القرض الرقاعي المصدر من قبل البنك المركزي التونسي بالإنابة ولفائدة الدولة بالسوق المالية الأمريكية بضمان من الوكالة الأمريكية للتنمية موضوع الاتفاقات المبرمة في 11 و16 جويلية 2012 بين البنك المركزي التونسي وجمع من مؤسسات مالية أجنبية.

فصل وحيد :

تمت المصادقة على القرض الرقاعي المصدر من قبل البنك المركزي التونسي بالإنابة ولفائدة الدولة بالسوق المالية الأمريكية بضمان من الوكالة الأمريكية للتنمية بمبلغ أربع مائة وخمسة وثمانون (485) مليون دولار أمريكي موضوع الاتفاقات الملحقة بهذا القانون والمبرمة في 11 و16 جويلية 2012 بين البنك المركزي التونسي وجمع من مؤسسات مالية أجنبية.

2012 / 64 شـــرح الأســـباب

1- في إطار توفير حاجيات الدولة من الموارد الخارجية المقدرة بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 في حدود 4340 مليون دينار منها 1800 مليون دينار تتم تعبئتها من الأسواق المالية العالمية تم إبرام اتفاقية ضمانات القروض بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ 8 جوان 2012 تتعلق بمنح ضمان الحكومة الأمريكية في حدود مبلغ 30 مليون دولار لإصدار الجمهورية التونسية قرض رقاعي بالسوق المالية الأمريكية.

وقد تمت المصادقة على هذه الاتفاقية بمقتضى القانون الأساسي عدد 7 لسنة 2012 المؤرخ في 3 جويلية 2012.

2- تنفيذا لهذه الاتفاقية قام البنك المركزي التونسي باسم الدولة التونسية بإصدار قرض رقاعي بالسوق المالية الأمريكية مكن من تعبئة مبلغ 485 مليون دولار أمريكي بالشروط المالية التالية:

- سعر الإصدار : 100 %.
- نسبة الفائدة : 1.686 % سنويا.
- آجال السداد :- بالنسبة للأصل دفعة واحدة بعد 7 سنوات (16 جويلية 2019).

- فوائد القرض: 16 جانفي و16 جويلية من كل سنة انطلاقا من 16 جانفي 2013.

- عمولة تصرف : 0.025 % من مبلغ الإصدار.

3- وعلى غرار بقية عمليات الإصدار بالسوق المالية العالمية أنجز البنك المركزي التونسي هذه العملية في إطار الفصل 40 من القانون الأساسي للبنك عدد 90 لسنة 1958 المؤرخ في 19 سبتمبر 1958 وللغرض أقر مجلس إدارة البنك المركزي التونسي المنعقد بتاريخ 27 جوان 2012 إصدار قرضا رقاعيا لفائدة الدولة التونسية على السوق المالية الأمريكية في حدود مبلغ أقصاه 500 مليون دولار أمريكي بضمان الولايات المتحدة الأمريكية. وقد تمت المصادقة على هذه المداولة بمقتضى الأمر عدد 647 لسنة 2012 بتاريخ 3 جويلية.

4- وقد تم إنجاز هذا الإصدار عن طريق البنك الأمريكي Bank of America Merrill Lynch والبنك الأوروبي Natixis وتم الاكتتاب الأولي فيها كليا من قبل مؤسستي MERRILL LYNCH, PIERCE, FENNER& SMITH INCORPORATED وNATIXIS SECURITIES AMERICAS LLC حسب نفس الشروط المالية السالفة الذكر وتجسيمها عن طريق :

2012 / 64
المجلس الوطني التأسيسي
الـــواردات
12 أكتوبر 2012
رمز الإدارة...../عـــدد

- البنك المتصرف الوكيل المالي: بنك Citibank, N.A., London branch.
- بورصة الإدراج: نيويورك.

مع الإشارة إلى أن مجمل طلبات الاكتتاب قد بلغت حوالي 630 مليون دولار.

5- وتعتبر الشروط المالية لهذا الإصدار أقل تكلفة من الشروط المطبقة على الإصدارات السيادية التونسية بالسوق المالية العالمية حيث تقدر نسبة الفائدة لإصدار مماثل بالدولار الأمريكي على 7 سنوات بين 5.5 % و 6.5 % أي **بهامش سيادي يتراوح بين 450 و 550 نقطة مائوية.**

6- و لهذا الغرض تم إبرام الوثائق القانونية التالية :

- اتفاقية وكالة مالية "FISCAL AGENCY AGREEMENT" مبرمة بتاريخ 16 جويلية 2012 بين البنك المركزي التونسي ممثلا للجمهورية التونسية بصفته مصدرا وبنك Citibank, N.A., London branch بصفته الوكيل المالي والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية USAID ممثلا للحكومة الأمريكية بصفتها ضامنا وتشمل شروط عملية الإصدار بما في ذلك عمليات تداول السندات، تسديد الأصل والفوائد، العمولات والمصاريف المتعلقة بالعملية، تعهدات المصدر والوكيل المالي والضامن ، القانون المطبق على عملية الإصدار...

- اتفاقية الاكتتاب (Underwriting Agreement) : مبرمة بتاريخ 11 جويلية 2012 بين البنك المركزي التونسي ممثلا للدولة التونسية والمؤسستين المشتريتين للسندات: MERRILL LYNCH , PIERCE , FENNER& SMITH INCORPORATED و NATIXIS SECURITIES AMERICAS LLC. تضمنت تعهدات المصدر والمؤسستين المشتريتين، تسديد المستحقات، كيفية نشر واكتتاب السندات، الإدراج و التداول، الشروط الواجب استيفاؤها قبل إنجاز عملية شراء السندات، الرسوم والنفقات، القانون المزمع تطبيقه،...

- النشرية الخاصة بالإصدار: صادرة بتاريخ 11 جويلية 2012 عن البنك المركزي التونسي والوكالة الأمريكية للتنمية وبنكي Bank of America Merrill Lynch وNatixis وتضمنت إجراءات استعمال ضمان الوكالة الأمريكية لتسديد مبالغ

الأصل والفوائد، مسؤولية الوكيل المالي في تسديد المستحقات بعنوان السندات، النظام الجبائي المطبق على المكتتبين، إعفاء المبالغ المستحقة من الأداءات والمعاليم، القانون المطبق والمحاكم المختصة لفض المشاكل والنزاعات التي يمكن أن تطرأ، دور مؤسسات تبادل وبيع وشراء السندات في الحفاظ على حقوق المكتتبين...

7- وباعتبار هذا الإصدار يبلغ حجم القروض بالسوق المالية العالمية حوالي 5476 مليون دينار تونسي موزعة بالعملات كما يلي :

- بالدولار الأمريكي : 1816 مليون دينار (1135 مليون دولار).
- بالأورو : 1460 مليون دينار (730 مليون أورو).
- باليان الياباني : 2200 مليون دينار (107.5 مليار يان ياباني).

8- وموضوع هذا القانون المعروض هو المصادقة على القرض المصدر من قبل البنك المركزي التونسي بالإنابة ولفائدة الدولة التونسية بالسوق المالية الأمريكية بمبلغ أربع مائة وخمسة وثمانون (485) مليون دولار أمريكي.